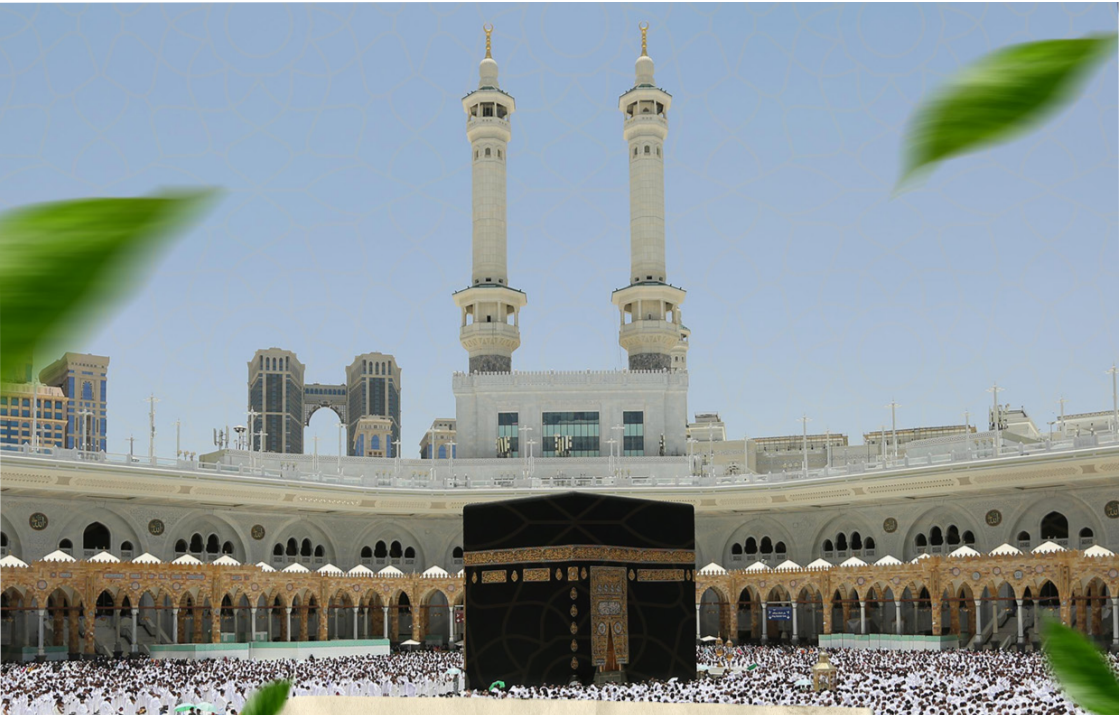




فضائل الصلوات

قال النبي ﷺ: «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

الصلوات الخمس	صلاة الإشراق	صلاة الزوال
صلاة الحاجة	صلاة الاستخارة	صلاة الليل
السنن الرواتب	صلاة الضحى	صلاة التوبة
صلاة البيوت	صلاة الوضوء	صلاة الجنازة

جمع وإعداد

طاهر بن نجم الدين بن نصر بن صالح المحبسي



عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ
الصَّلَاةِ، وَصَلَّاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَخُلُقٍ حَسَنِ». انظر
صَحِيحُ الْجَامِعِ: (٥٦٤٥)، وَالصَّحِيحَةُ: (١٤٤٨).



الطبعة الأولى
ربيع الثاني ١٤٤٧ هـ



شبكة الألوكة - قسم الكتب

فضائل الصلوات

جمع وإعداد

طاهر بن نجم الدين بن نصر بن صالح المحسبي





مدخل:

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ:

قَالَ آخِر: مَسَاكِينِ أَهْلِ الدُّنْيَا خَرَجُوا مِنْهَا وَمَا ذَاقُوا أَطِيبَ...
 مَا فِيهَا قِيلَ لَهُ وَمَا أَطِيبَ مَا فِيهَا؟ قَالَ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ وَمَحَبَّتُهُ وَالْأَنْسَ
 بِقُرْبِهِ وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِهِ. وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا نَعِيمٌ يَشْبَهُ نَعِيمِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 إِلَّا هَذَا وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبُّ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النَّسَاءِ وَالطَّيِّبِ
 وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ». فَأَخْبَرَ أَنَّهُ حُبُّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئَانِ
 النَّسَاءِ وَالطَّيِّبِ ثُمَّ قَالَ وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ، وَقُرَّةُ الْعَيْنِ
 فَوْقَ الْمَحَبَّةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مُحَبَّبٍ تَقَرُّبُهُ الْعَيْنِ وَإِنَّمَا تَقَرُّ الْعَيْنُ بِأَعْلَى
 الْمَحْبُوبَاتِ؛ الَّذِي يَحِبُّ لِدَاتِهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ،
 وَكُلُّ مَا سِوَاهُ فَإِنَّمَا يَحِبُّ تَبَعًا لِمَحَبَّتِهِ فَيَحِبُّ لِأَجَلِهِ وَلَا يَحِبُّ مَعَهُ فَإِنَّ
 الْحُبَّ مَعَهُ شَرَكٌ وَالْحُبُّ لِأَجَلِهِ تَوْحِيدٌ فَالْمُشْرِكُ يَتَّخِذُ... مِنْ دُونِ اللَّهِ
 أُنْدَادًا يُحِبُّهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، وَالْمُوحِدُ إِنَّمَا يَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَبْغِضُ مَنْ
 يَبْغِضُهُ فِي اللَّهِ، وَيَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ، وَيَتْرَكُ مَا يَتْرَكُهُ اللَّهُ. وَمَدَارُ الدِّينِ
 عَلَى هَذِهِ الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعَةِ؛ وَهِيَ الْحُبُّ وَالْبَغْضُ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِمَا



الْفِعْلُ وَالتَّرْكَ، وَالْعَطَاءُ وَالْمُنْعُ، فَمَنْ اسْتَكْمَلَ أَنْ يَكُونَ هَذَا كُلُّهُ لِلَّهِ،
اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَا نَقَصَ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ عَادٍ يَنْقُصُ إِيْمَانَ الْعَبْدِ.
وَالْمُقْصُودُ أَنْ مَا تَقَرَّبَ بِهِ الْعَيْنُ أَعْلَى مِنْ مُجَرَّدِ مَا يُجِبُهُ فَالصَّلَاةُ قُرَّةُ
عُيُونِ الْمُحِبِّينَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لِمَا فِيهَا مِنْ مُنَاجَاةٍ مِنْ لَا تَقْرَرُ... الْعُيُونُ
وَلَا تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ وَلَا تَسْكُنُ النُّفُوسُ إِلَّا إِلَيْهِ وَالتَّعَمُّدُ بِذِكْرِهِ
وَالْتَذَلُّ وَالْخُضُوعُ لَهُ وَالْقَرَبُ مِنْهُ وَلَا سِيْمًا فِي حَالِ السُّجُودِ وَتِلْكَ
الْحَالِ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ فِيهَا وَمَنْ هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:
«يَا بِلَالُ أَرَحْنَا بِالصَّلَاةِ». فَأَعْلَمَ بِذَلِكَ أَنَّ رَاحَتَهُ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، كَمَا
أَخْبَرَ أَنَّ قُرَّةَ عَيْنِهِ فِيهَا، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: نَصَلِي وَنَسْتَرِيحُ
مِنَ الصَّلَاةِ!

فَالْمَحَبُّ رَاحَتَهُ وَقُرَّةَ عَيْنِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالْغَافِلُ الْمَعْرُضُ لَيْسَ لَهُ
نَصِيبٌ مِنْ ذَلِكَ بَلِ الصَّلَاةُ كَبِيرَةٌ شَاقَّةٌ عَلَيْهِ إِذَا قَامَ فِيهَا كَأَنَّهُ عَلَى
الْجُمُرِ حَتَّى يَتَخَلَّصَ مِنْهَا وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَيْهِ أَعْجَلُهَا وَأَسْرَعُهَا فَإِنَّهُ
لَيْسَ لَهُ قُرَّةُ عَيْنٍ فِيهَا وَلَا لِقَلْبِهِ رَاحَةٌ بِهَا وَالْعَبْدُ إِذَا قَرَّتْ عَيْنُهُ بِشَيْءٍ
وَاسْتَرَاخَ قَلْبُهُ بِهِ فَأَشَقُّ مَا عَلَيْهِ مُفَارَقَتُهُ وَالْمُتَكَلِّفُ الْفَارِغُ الْقَلْبُ مِنْ

الله والدَّارِ الْآخِرَةِ الْمُتَبَلَّى بِمَحَبَّةِ الدُّنْيَا أَشَقَّ مَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَأَكْرَهَ مَا إِلَيْهِ طَوْلُهَا مَعَ تَفَرُّغِهِ وَصِحَّتِهِ وَعَدَمِ اشْتِغَالِهِ وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي تَقْرَبُهَا الْعَيْنُ وَيَسْتَرِيحُ بِهَا الْقَلْبُ هِيَ الَّتِي تَجْمَعُ سِتَّةَ مَشَاهِدَ:

المشهد الأول: الإِخْلَاصَ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْحَامِلُ عَلَيْهَا وَالِدَاعِي إِلَيْهَا رَغْبَةَ الْعَبْدِ فِي اللَّهِ وَمَحَبَّةَ لَهُ وَطَلَبَ مَرْضَاتِهِ وَالْقَرَبَ مِنْهُ وَالتَّوَدُّدَ إِلَيْهِ وَامْتِثَالَ أَمْرِهِ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَيْهَا حِظًا مِنْ حِظْوِ الدُّنْيَا أَلْبَتَّةَ، بَلْ يَأْتِي بِهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى مَحَبَّةَ لَهُ وَخَوْفًا مِنْ عَذَابِهِ، وَرَجَاءَ لِمَغْفِرَتِهِ وَثَوَابِهِ.

المشهد الثاني: مَشْهَدَ الصَّدْقِ وَالنَّصِاحِ وَهُوَ أَنْ يَفْرَغَ قَلْبُهُ لِلَّهِ فِيهَا وَيُسْتَفْرِغَ جَهْدَهُ فِي إِقْبَالِهِ فِيهَا عَلَى اللَّهِ وَجَمَعَ قَلْبُهُ عَلَيْهَا وَإِيقَاعُهَا عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ وَأَكْمَلِهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فَإِنَّ الصَّلَاةَ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ فَظَاهِرُهَا الْأَفْعَالُ الْمُشَاهِدَةُ وَالْأَقْوَالُ الْمَسْمُوعَةُ وَبَاطِنُهَا الْخُشُوعُ وَالْمُرَاقَبَةُ وَتَفْرِيقُ الْقَلْبِ لِلَّهِ وَالْإِقْبَالُ بِكَلِيَّتِهِ عَلَى اللَّهِ فِيهَا بِحَيْثُ لَا يَلْتَفِتُ قَلْبُهُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الرُّوحِ لَهَا وَالْأَفْعَالُ بِمَنْزِلَةِ الْبَدَنِ،

فَإِذَا خَلَّتْ مِنَ الرُّوحِ كَانَتْ كَبْدَنَ لَا رُوحَ فِيهِ، أَفَلَا يَسْتَحْيِي الْعَبْدُ أَنْ يُوَاجِهَ سَيِّدَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَلِهَذَا تَلَفَ كَمَا يَلْفُ الثُّوبُ الْخُلُقَ وَيَضْرِبُ بِهَا وَجْهَ صَاحِبِهَا، وَتَقُولُ: ضِيعَكَ اللَّهُ كَمَا ضِيعْتَنِي. وَالصَّلَاةُ الَّتِي كَمَلَ ظَاهِرُهَا وَبَاطِنُهَا تَصْعَدُ وَلَهَا نُورٌ وَبِرْهَانٌ كَنُورِ الشَّمْسِ حَتَّى تَعْرُضَ عَلَى اللَّهِ فَيَرْضَاهَا وَيَقْبَلُهَا، وَتَقُولُ: حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي.

المشهد الثالث: مشهد المتابعة والافتداء وهو أن يحرص كل الحرص على الإفتداء في صلاته بالنبي ﷺ ويصلي كما كان يصلي ويعرض عما أحدث الناس في الصلاة من الزيادة والنقصان والأوضاع التي لم ينقل عن رسول الله ﷺ شيء منها ولا عن أحد من أصحابه ولا يقف عند أقوال المرخصين الذين يقفون مع أقل ما يعتقدون وجوبه ويكون غيرهم قد نازعهم في ذلك وأوجب ما أسقطوه ولعل الأحاديث الثابتة والسنة النبوية من جانبها ولا يلتفتون إلى ذلك ويقولون نحن مقلدون لمذهب فلان وهذا لا يخلص عند الله ولا يكون عذرا لمن تخلف عما علمه من السنة عنده فإن الله سبحانه إنما أمر بطاعة رسوله واتباعه وحده ولم يأمر باتباع غيره، وإنما يطاع غيره إذا أمر بما أمر به الرسول، وكل أحد سوى



الرَّسُول ﷺ فَمَا خُذْ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٍ، وَقَدْ أَقْسَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِنَفْسِهِ
الْكُرَيْمَةِ أَنَا لَا نُؤْمِنُ حَتَّى نَحْكُمَ الرَّسُولَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَنَا وَنُنْقَادَ لِحُكْمِهِ
وَنَسْلَمَ تَسْلِيمًا، فَلَا يَنْفَعُنَا تَحْكِيمُ غَيْرِهِ وَالْإِنْقِيَادَ لَهُ وَلَا يَنْجِينَا مِنْ عَذَابِ
اللَّهِ وَلَا يَقْبَلُ مِنَّا هَذَا الْجَوَابُ إِذَا سَمِعْنَا نِدَاءَهُ سُبْحَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿مَاذَا
أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَسْأَلَنَا عَنْ ذَلِكَ وَيَطَالِبَنَا بِالْجَوَابِ قَالَ
تَعَالَى ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ بِي تَفْتَنُونَ وَعَنِي تَسْأَلُونَ». يَعْنِي الْمُسْأَلَةَ فِي الْقَبْرِ
فَمَنْ انْتَهَتْ إِلَيْهِ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَسِيرِدَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَعْلَمُ.

المشهد الرابع: مشهد الإحسان وهو مشهد المراقبة وهو أن يعبد
الله كَأَنَّهُ يَرَاهُ وَهَذَا المشهد إِنَّمَا يَنْشَأُ مِنْ كَمَالِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَأَسْمَاءِهِ
وَصِفَاتِهِ حَتَّى كَأَنَّهُ يَرَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ فَوْقَ سَمَوَاتِهِ مَسْتَوِيَا عَلَى عَرْشِهِ
يَتَكَلَّمُ بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَيُدَبِّرُ أَمْرَ الْخَلِيقَةِ فَيَنْزِلُ الْأَمْرَ مِنْ عِنْدِهِ وَيَصْعَدُ
إِلَيْهِ وَتَعْرِضُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ وَأَرْوَاحُهُمْ عِنْدَ الْمَوَافَاةِ عَلَيْهِ فَيَشْهَدُ ذَلِكَ
كُلَّهُ بِقَلْبِهِ وَيَشْهَدُ أَسْمَاءُهُ وَصِفَاتُهُ وَيَشْهَدُ قِيَوْمًا حَيًّا سَمِيعًا بَصِيرًا

عَزِيزًا حَكِيمًا آمَرَانَاهِيَا يَحِبُّ وَيَبْغِضُ وَيَرْضَى وَيَغْضِبُ وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ وَهُوَ فَوْقَ عَرْشِهِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ الْعِبَادِ وَلَا أَقْوَاهُمْ وَلَا بَوَاطِنُهُمْ بَلْ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ وَمَشْهَدُ الْإِحْسَانِ أَصْلُ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ كُلِّهَا فَإِنَّهُ يُوجِبُ الْحَيَاءَ وَالْإِجْلَالَ وَالتَّعْظِيمَ وَالْخَشْيَةَ وَالْمَحَبَّةَ وَالْإِنَابَةَ وَالتَّوَكُّلَ وَالْخُضُوعَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَالذَّلَّ لَهُ وَيَقْطَعُ الْوَسْوَاسَ وَحَدِيثَ... النَّفْسِ وَيَجْمَعُ الْقَلْبَ وَالْهَمَّ عَلَى اللَّهِ.

فَحِظْ الْعَبْدَ مِنَ الْقَرَبِ مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدَرِ حَظِّهِ مِنْ مَقَامِ الْإِحْسَانِ، وَبِحَسْبِهِ تَتَفَاوَتُ الصَّلَاةُ حَتَّى يَكُونَ بَيْنَ صَلَاةِ الرَّجُلَيْنِ مِنَ الْفَضْلِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَقِيَامِهَا وَرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَاحِدٍ.

المشهد الخامس: مشهد المنة وهو أن يشهد أن المنة لله سُبْحَانَهُ كَوْنَهُ أَقَامَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَأَهْلَهُ لَهُ وَوَفَّقَهُ لِقِيَامِ قَلْبِهِ وَبَدَنِهِ فِي خِدْمَتِهِ فَلَوْلَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ يَحْدُثُونَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُونَ

وَاللَّهُ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿يَمُتُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُتُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ
بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَذَا كُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فَاللَّهُ
سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْمُسْلِمَ مُسْلِمًا وَالْمُصْلِيَ مُصْلِيًا كَمَا قَالَ الْحَلِيلُ ﷺ
﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ وَقَالَ ﴿رَبِّ
اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾.

فالمنة لله وحده في أن جعل عبده قائما بطاعته وكان هذا من أعظم
نعمه عليه، وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ وَقَالَ ﴿وَلَكِنَّ
اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ
وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾.

وهذا المشهد من أعظم المشاهد وأنفعها للعبد وكلما كان العبد
أعظم توحيدا كان حظه من هذا المشهد أتم.

وفيه من القوائد أنه يحول بين القلب وبين العجب بالعمل
ورؤيته فإنه إذا شهد أن الله سُبْحَانَهُ هُوَ المان به الموفق له الهادي إليه
شغله شهود ذلك عن رؤيته والإعجاب به وأن يصول به على الناس

فيرفع من قلبه فلا يعجب به ومن لسانه فلا يمن به ولا يتكثر به وهذا شأن العمل المرفوع.

ومن فوائده: أنه يضيف الحمد إلى وليه ومستحقه فلا يشهد لنفسه حمدا بل يشهده كله لله كما يشهد النعمة كلها منه والفضل كله له والخير كله في يديه وهذا من تمام التوحيد فلا يستقر قدمه في مقام التوحيد إلا بعلم ذلك وشهوده فإذا علمه ورسخ فيه صار له مشهدا وإذا صار لقلبه مشهدا أثمر له من المحبة والأنس بالله والشوق إلى لقائه والتنعم بذكره وطاعته ما لا نسبة بينه وبين أعلى نعيم الدنيا ألبته، وما للمرء خير في حياته إذا كان قلبه عن هذا مصدودا وطريق الوصول إليه عنه مسدودا بل هو كما قال تعالى ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهُمْ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾.

المشهد السادس: مشهد التقصير وأن العبد لو اجتهد في القيام بالأمر غاية الاجتهاد وبذل وسعه فهو مقصر وحق الله سبحانه عليه أعظم والذي ينبغي له أن يقابل به من الطاعة والعبودية والخدمة فوق ذلك بكثير وأن عظمته وجلاله سبحانه يقتضي من العبودية



مَا يَلِيْقُ بِهَا وَإِذَا كَانَ خَدَمُ الْمُلُوكِ وَعِيْدُهُمْ يَعَامِلُونَهُمْ فِي خِدْمَتِهِمْ بِالْإِجْلَالِ لَهُمْ وَالتَّعْظِيمِ وَالاحْتِرَامِ وَالتَّوْقِيرِ وَالْحَيَاءِ وَالْمَهَابَةِ وَالْخَشْيَةِ وَالنَّصْحِ بِحَيْثُ يَفْرغُونَ قُلُوبَهُمْ وَجَوَارِحَهُمْ لَهُمْ فَمَا لَكَ الْمُلُوكُ وَرَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَوْلَى أَنْ يُعَامَلَ بِذَلِكَ بَلْ بِأَضْعَافِ ذَلِكَ.

وَإِذَا شَهِدَ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ لَمْ يَوْفِ رَبَّهُ فِي عِبُودِيَّتِهِ حَقَّهُ وَلَا قَرِيبًا مِنْ حَقِّهِ عِلْمَ تَقْصِيرِهِ وَلَمْ يَسْعُهُ مَعَ ذَلِكَ غَيْرَ الِاسْتِغْفَارِ وَالِاعْتِذَارِ مِنْ تَقْصِيرِهِ وَتَفْرِيطِهِ وَعَدَمِ الْقِيَامِ بِمَا يَنْبَغِي لَهُ مِنْ حَقِّهِ، وَأَنَّهُ إِلَى أَنْ يَغْفَرَ لَهُ الْعُبُودِيَّةُ وَيَعْفُو عَنْهُ فِيهَا أَحْوَجُ مِنْهُ إِلَى أَنْ يَطْلُبَ مِنْهُ عَلَيْهَا ثَوَابًا وَهُوَ لَوْ وَفَّاهَا حَقَّهَا كَمَا يَنْبَغِي لَكَأَنَّ مُسْتَحَقَّةَ عَلَيْهِ بِمُقْتَضَى الْعُبُودِيَّةِ فَإِنْ عَمِلَ الْعَبْدُ وَخِدْمَتَهُ لِسَيِّدِهِ مُسْتَحَقَّ عَلَيْهِ بِحَكْمِ كَوْنِهِ عَبْدَهُ وَمَمْلُوكَهُ فَلَوْ طَلَبَ مِنْهُ الْأَجْرَةَ عَلَى عَمَلِهِ وَخِدْمَتِهِ لَعَدَهُ النَّاسُ أَحْمَقَ وَأَخْرَقَ هَذَا وَلَيْسَ... هُوَ عَبْدُهُ وَلَا مَمْلُوكُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَمَمْلُوكُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ فَعَمَلُهُ وَخِدْمَتُهُ مُسْتَحَقَّ عَلَيْهِ بِحَكْمِ كَوْنِهِ عَبْدَهُ فَإِذَا أَثَابَهُ عَلَيْهِ كَانَ ذَلِكَ مُجَرَّدَ فَضْلِ وَمَنَّةٍ وَإِحْسَانٍ إِلَيْهِ لَا يَسْتَحَقُّهُ الْعَبْدُ عَلَيْهِ وَمَنْ هَهُنَا يَفْهَمُ مَعْنَى قَوْلِ

النَّبِيِّ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يُخْرَجُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ دَوَاوِينُ: دِيْوَانٌ فِيهِ حَسَنَاتُهُ، وَدِيْوَانٌ فِيهِ سَيِّئَاتُهُ، وَدِيْوَانُ النِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا، فَيَقُولُ الرَّبُّ تَعَالَى: لِنِعْمَةِ خِذِي حَقَّكَ مِنْ حَسَنَاتِ عَبْدِي، فَيَقُومُ أَصْغَرُهَا فَتُسْتَفْذُ حَسَنَاتُهُ ثُمَّ تَقُولُ وَعِزَّتِكَ مَا اسْتَوْفَيْتِ حَقِّي بَعْدَ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحِمَ عَبْدَهُ وَهَبَهُ نِعْمَةً عَلَيْهِ وَغَفَرَ لَهُ سَيِّئَاتِهِ وَضَاعَفَ لَهُ حَسَنَاتِهِ». وَهَذَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، وَهُوَ أَدْلُ شَيْءٍ عَلَى كَمَالِ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِرَبِّهِمْ وَحَقُوقِهِ عَلَيْهِمْ كَمَا أَنَّهُمْ أَعْلَمُ الْأُمَّةَ بِنَبِيِّهِمْ وَسُنَّتِهِ وَدِينِهِ فَإِنَّ فِي هَذَا الْأَثَرِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ مَا لَا يُذَكِّرُهُ إِلَّا أُولُو الْبَصَائِرِ الْعَارِفُونَ بِاللَّهِ وَأَسْمَاءُهُ وَصِفَاتُهُ وَحَقُّهُ وَمَنْ هُنَا يَفْهَمُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَحُذِيفَةَ وَغَيْرِهِمَا: «إِنَّ اللَّهَ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لِعَذَابِهِمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَّهُمْ وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ».



وملاك هذا الشأن أربعة أمور: نية صحيحة، وقوة عالية، يقارنها
رغبة ورهبة، فهذه الأربعة هي قواعد هذا الشأن ومهما دخل على
العبد من النقص في إيمانه وأحواله وظاهره وباطنه فهو من نقصان
هذه الأربعة أو نقصان بعضها.

فليتأمل اللبيب هذه الأربعة الأشياء وليجعلها سيره وسلوكه
ويبني عليها علومه وأعماله وأقواله وأحواله فما نتج من نتج إلا منها
ولا تخلف من تخلف إلا من فقدتها.

والله أعلم والله المستعان، وعليه التكلان، وإليه الرغبة، وهو
المسؤول بأن يوفقنا وسائر إخواننا من أهل السنة لتحقيقها علماً
وعَملاً، إنه ولي ذلك والمان به وهو حسبنا ونعم الوكيل». رسالة ابن
القيم إلى أحد إخوانه (ص: ٣١).

وقال - رحمه الله - أيضاً:

قوله في غنى النفس أنه: «استقامتها على المرغوب، وسلامتها من
الخطوط وبراءتها من المراءاة»، يريد استقامتها على الأمر الديني الذي
يجبه الله ويرضاه، وتجنبها لمناهيه التي يسخطها ويغضبها، وأن تكون

هذه الاستقامة على الفعل والترك تعظيما لله سبحانه وأمره، وإيمانا به، واحتسابا لثوابه، وخشية من عقابه، لا طلبا لتعظيم المخلوقين له ومدحهم، وهربا من ذمهم وازدراؤهم، وطلبا للجاه والمنزلة عندهم، فإن هذا دليل على غاية الفقر من الله، والبعد عنه وأنه أفقر شيء إلى المخلوق. فسلامة النفس من ذلك واتصافها بضده دليل غناها، لأنها إذا أذعنت منقادا لأمر الله طوعا واختيارا ومحبة وإيمانا واحتسابا، بحيث تصير لذاتها وراحتها ونعيمها وسرورها في القيام بعبوديته كما كان النبي ﷺ يقول: «يا بلال أرحنا بالصلاة»، وقال ﷺ: «حَبَّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبُ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، فقرة العين فوق المحبة، فجعل النساء والطيب مما يحب، وأخبر أن قرة العين التي يطمئن القلب بالوصول إليها ومحض لذته وفرحه وسروره وبهجته إنما هو في الصلاة التي هي صلة بالله وحضور بين يديه ومناجاة له واقتراب منه، فكيف لا تكون قرة العين، وكيف تقرر عين المحب بسواها. فإذا حصل للنفس هذا الحظ الجليل فأى فقر يخشى معه، وأى غنى فاتها حتى تلتفت إليه؟ ولا يحصل لها



هذا حتى ينقلب طبعها ويصير مجانسا لطبيعة القلب، فتصير بذلك مطمئنة بعد أن كانت لوامة، وإنما تصير مطمئنة بعد تبادل صفاتها وانقلاب طبعها، لاستغناء القلب بها وصل إليه من نور الحق جل جلاله، فجرى أثر ذلك النور في سمعه وبصره وشعره وبشره وعظمه ولحمه ودمه وسائر مفاصله، وأحاط بجهاته من فوقه وتحتة ويمينه ويساره وخلفه وأمامه، وصارت ذاته نورا وصار عمله نورا، وقوله نورا، ومدخله نورا ومخرجه نورا وكان في مبعثه ممن انبهر له نوره فقطع به الجسر.

وإذا وصلت النفس إلى هذه الحال استغنت بها عن التطاول إلى الشهوات التي توجب اقتحام الحدود المسخوطة، والتقاعد عن الأمور المطلوبة المرغوبة، فإن فقرها إلى الشهوات هو الموجب لها التقاعد عن المرغوب المطلوب، وأيضا فتقاعدها عن المطلوب بينهما موجب لفقرها إلى الشهوات، فكل منهما موجب للآخر، وترك الأوامر أقوى لها من افتقرها إلى الشهوات، فإنه بحسب قيام العبد بالأمر تدفع عنه جيوش الشهوة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾

[العنكبوت: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحج: ٣٨]، وفي القراءة الأخرى (يدفع)، فكمال الدفع والمدافعة بحسب قوة الإيمان وضعفه، فإذا صارت النفس حرة طيبة مطمئنة غنية بما أغناها به مالها وفاطرها من النور الذي وقع في القلب ففاض منه إليها استقامت بذلك الغنى على الأمر الموهوب، وسلمت به عن الأمر المسخوط وبرئت من المراءاة، ومدار ذلك كله على الاستقامة باطنا وظاهرا، ولهذا كان الدين كله في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣]..

طريق المهجرتين وباب السعادتین (ص: ٣٩).

وقال أيضاً:

«تَهْدِيبُ الْقَصْدِ. وَهُوَ تَصْفِيَّتُهُ مِنْ ذُلِّ الْإِكْرَاهِ، وَتَحْقُظُهُ مِنْ مَرَضِ الْفُتُورِ، وَنُصْرَتُهُ عَلَى مُنَازَعَاتِ الْعِلْمِ. هَذِهِ أَيْضًا ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ تَهْدِبُ قَصْدَهُ وَتُصَفِّيهِ.

أَحَدَهَا: تَصْفِيَّتُهُ مِنْ ذَلِكَ الْإِكْرَاهِ. أَيْ لَا يَسُوقُ نَفْسَهُ إِلَى اللَّهِ كَرْهًا. كَالْأَجِيرِ الْمُسَخَّرِ الْمُكَلَّفِ، بَلْ تَكُونُ دَوَاعِي قَلْبِهِ وَجَوَادِزُهُ مُنْسَاقَةً إِلَى اللَّهِ طَوْعًا وَمَحَبَّةً وَإِثَارًا. كَجَرَيَانِ الْمَاءِ فِي مُنْحَدَرِهِ. وَهَذِهِ حَالُ الْمُحِبِّينَ الصَّادِقِينَ. فَإِنَّ عِبَادَتَهُمْ طَوْعًا وَمَحَبَّةً وَرِضًا. فَفِيهَا قُرَّةٌ عِيُونِهِمْ، وَسُرُورٌ قُلُوبِهِمْ، وَلَذَّةٌ أَرْوَاحِهِمْ. كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، وَكَانَ يَقُولُ: «يَا بَلَاءُ، أَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ».

فَقُرَّةُ عَيْنِ الْمُحِبِّ وَلَذَّتُهُ وَنَعِيمُ رُوحِهِ: فِي طَاعَةِ مُحَبُّوبِهِ. بِخِلَافِ الْمُطِيعِ كَرْهًا، الْمُتَحَمِّلِ لِلْخِدْمَةِ ثِقَلًا.

وَفِي قَوْلِهِ: ذُلُّ الْإِكْرَاهِ. لَطِيفَةٌ، وَهِيَ أَنَّ الْمُطِيعَ كَرْهًا يَرَى أَنَّهُ لَوْلَا ذُلُّ قَهْرِهِ، وَعُقُوبَةُ سَيِّدِهِ لَهُ لَمَا أَطَاعَهُ. فَهُوَ يَتَحَمَّلُ طَاعَتَهُ كَالْمُكْرَهِ الَّذِي قَدْ أَذَلَّهُ مُكْرَهُهُ وَقَاهِرُهُ. بِخِلَافِ الْمُحِبِّ الَّذِي يُعِدُّ طَاعَةَ مُحَبُّوبِهِ قُوَّةً وَنَعِيمًا، وَلَذَّةً وَسُرُورًا، فَهَذَا لَيْسَ الْحَامِلُ لَهُ ذُلُّ الْإِكْرَاهِ.

وَالثَّانِي: تَحْفُظُهُ مِنْ مَرَضِ الْفُتُورِ. أَيْ تَوَقِّيهِ مِنْ مَرَضِ فُتُورِ قَصْدِهِ، وَخُودِ نَارِ طَلَبِهِ. فَإِنَّ الْعَزَمَ هُوَ رُوحُ الْقَصْدِ، وَنَشَاطُهُ كَالصَّحَّةِ لَهُ. وَفُتُورُهُ مَرَضٌ مِنْ أَمْرَاضِهِ. فَتَهْذِيبُ قَصْدِهِ وَتَصْفِيَّتُهُ

بِحَمِيَّتِهِ مِنْ أَسْبَابِ هَذَا الْمَرَضِ الَّذِي هُوَ فُتُورُهُ. وَإِنَّمَا يَتَحَفَّظُ مِنْهُ بِالْحَمِيَّةِ مِنْ أَسْبَابِهِ. وَهُوَ أَنْ يَلْهُوَ عَنِ الْفُضُولِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. وَيُخْرِصَ عَلَى تَرْكِ مَا لَا يَعْنِيهِ. وَلَا يَتَكَلَّمَ إِلَّا فِيمَا يَرْجُو فِيهِ زِيَادَةَ إِيمَانِهِ وَحَالِهِ مَعَ اللَّهِ وَلَا يَصْحَبَ إِلَّا مَنْ يُعِينُهُ عَلَى ذَلِكَ. فَإِنْ يَلِي بِمَنْ لَا يُعِينُهُ فَلْيَدْرَأْهُ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَيَدْفَعْهُ دَفْعَ الصَّائِلِ.

الثالث: نُصْرَةُ قَصْدِهِ عَلَى مُنَازَعَاتِ الْعِلْمِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ: نُصْرَةُ خَاطِرِ الْعُبُودِيَّةِ الْمُخَضَّةِ، وَالْجُمُعِيَّةِ فِيهَا، وَالْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ فِيهَا بِكُلِّيَّةِ الْقَلْبِ، عَلَى جَوَازِبِ الْعِلْمِ وَالْفِكْرَةِ فِي دَقَائِقِهِ، وَتَفَارِيعِ مَسَائِلِهِ وَفَضْلَاتِهِ. أَوْ أَنَّ الْعِلْمَ يَطْلُبُ مِنَ الْعَبْدِ الْعَمَلَ لِلرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ وَالثَّوَابِ، وَخَوْفِ الْعِقَابِ.

فَتَهْدِيبُ الْقَصْدِ: تَصْفِيَّتُهُ مِنْ مَلَا حَظَةِ ذَلِكَ، وَتَجْرِيدُهُ: أَنْ يَكُونَ قَصْدُهُ وَعُبُودِيَّتُهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ بِلَا عِلَّةٍ، وَأَنْ لَا يُحِبَّ اللَّهُ لِمَا يُعْطِيهِ وَيَحْمِيهِ مِنْهُ. فَتَكُونُ مَحَبَّتُهُ لِلَّهِ مَحَبَّةَ الْوَسَائِلِ، وَمَحَبَّتُهُ بِالْقَصْدِ الْأَوَّلِ لِمَا يَنَالُهُ مِنَ الثَّوَابِ الْمُخْلُوقِ. فَهُوَ الْمُحْبُوبُ لَهُ بِالذَّاتِ. بِحَيْثُ إِذَا حَصَلَ لَهُ مَحْبُوبُهُ تَسَلَّى بِهِ عَنْ مَحَبَّةٍ مَنْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. فَإِنَّ مَنْ أَحَبَّكَ لِأَمْرِ وَالْآلِ

عِنْدَ حُصُولِهِ . وَمَلَكَ عِنْدَ انْقِضَائِهِ . وَالْمُحِبُّ الصَّادِقُ يَخَافُ أَنْ تَكُونَ
مَحَبَّتُهُ لِعَرَضٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ . فَتَنْقُضِي مَحَبَّتَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ ذَلِكَ الْغَرَضِ .
وَإِنَّمَا مُرَادُهُ . أَنَّ مَحَبَّتَهُ تَدُومُ لَا تَنْقُضِي أَبَدًا ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ مَحْبُوبَهُ وَسِيلَةً
لَهُ إِلَى غَيْرِهِ ، بَلْ يَجْعَلُ مَا سِوَاهُ وَسِيلَةً لَهُ إِلَى مَحْبُوبِهِ .

وَهَذَا الْقَدْرُ هُوَ الَّذِي حَامَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ ، وَدَارُوا حَوْلَهُ . وَتَكَلَّمُوا
فِيهِ . وَشَمَّرُوا إِلَيْهِ . فَمِنْهُمْ مَنْ أَحْسَنَ التَّعْبِيرِ عَنْهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ أَسَاءَ
الْعِبَارَةَ . وَقَصْدُهُ وَصِدْقُهُ يُصْلِحُ فَسَادَ عِبَارَتِهِ . وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَمْ يَفْهَمْ
هَذَا كَمَا يَنْبَغِي ، فَلَمْ يَجِدْ لَهُ مَلْجَأً غَيْرَ الْإِنْكَارِ . وَاللَّهُ يَغْفِرُ لِكُلِّ مَنْ
قَصْدُهُ الْحَقُّ وَاتِّبَاعُ مَرْضَاتِهِ . فَإِنَّهُ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ . « مدارج السالكين
بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢ / ١٠١) .

وقال أيضاً:

«وَأَمَّا تَرْوِيحُ الْأُنْسِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ : فَإِنَّ السَّالِكَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ
يَجِدُ تَعَبَ التَّكَالِيفِ وَمَشَقَّةَ الْعَمَلِ . لِعَدَمِ أَنْسِ قَلْبِهِ بِمَعْبُودِهِ . فَإِذَا
حَصَلَ لِلْقَلْبِ رُوحُ الْأُنْسِ زَالَتْ عَنْهُ تِلْكَ التَّكَالِيفُ وَالْمُشَاقُّ .
فَصَارَتْ قُرَّةَ عَيْنٍ لَهُ . وَقُوَّةً وَلَذَّةً .



فَتَصِيرُ الصَّلَاةُ قُرَّةَ عَيْنِهِ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ عَيْبًا عَلَيْهِ. وَيَسْتَرِيحُ بِهَا،
بَعْدَ أَنْ كَانَ يَطْلُبُ الرَّاحَةَ مِنْهَا. فَلَهُ مِيرَاثٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﷺ: «أَرْحَنَا
بِالصَّلَاةِ يَا بَلَاءُ». «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» بِحَسَبِ إِرَادَتِهِ،
وَمَحَبَّتِهِ، وَأُنْسِهِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَوَحْشَتِهِ مِمَّا سِوَاهُ.
مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/ ٣٥٤).



فضل الصلوات الخمس

أنها ركن من أركان الإسلام العظام

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». متفق عليه.

أنها فرض من فرائض الله تعالى

٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ مُعَاذًا، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَرُدُّ فِي فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». متفق عليه.



أنها سبب لمغفرة الذنوب

٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ ذَنْبِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ ذَنْبِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا». متفق عليه.

٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ، غَمَرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ». قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: «وَمَا يَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ؟». أخرجه الإمام مسلم (٦٦٨).

٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ». أخرجه الإمام مسلم (٢٣٣).

٦ - عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ أَبِي صَخْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحْرَانَ بْنَ أَبَانَ، قَالَ: كُنْتُ أَضْعُ لِعُثْمَانَ طَهُورَهُ فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُظْفَةً وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا



هَذِهِ - قَالَ مِسْعَرٌ: أَرَاهَا الْعَصْرَ - فَقَالَ: «مَا أَدْرِي أُحَدِّثُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ؟» فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ، فَيَتِمُّ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا». متفق عليه.

وفي لفظ لمسلم (٢٣١):

عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ».

وفي لفظ لمسلم (٢٢٨):

عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةٌ وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ».

٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ غَسَلْتُمَهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ



تَحَرِّقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحَرِّقُونَ تَحَرِّقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ غَسَلْتُمُ الْعَصْرَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَحَرِّقُونَ تَحَرِّقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ غَسَلْتَهَا، ثُمَّ تَنَامُونَ، فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا». أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٢٤)، وحسنه الألباني.

٨ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا عُثْمَانَ، أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا غُصْنًا يَابِسًا، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحَاتَّ وَرَقُهُ فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ: أَلَا تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا؟» قُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ الْخُمْسَ، تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ، كَمَا يَتَحَاتُّ هَذَا الْوَرَقُ»، وَقَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]. أخرجه الإمام أحمد (٢٣٧٠٧)، وحسنه الألباني.

أنها سبب لدخول الجنة

٩ - عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيَّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ». أخرجه أبوداود (١٤٢٠)، وصححه الألباني.

١٠ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى وُضُوئِهِنَّ وَرُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ» قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، وَمَا أَدَاءُ الْأَمَانَةِ قَالَ: «الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ». أخرجه أبوداود (٤٢٩)، وحسنه الألباني.

١١ - عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: رُكُوعِهِنَّ، وَسُجُودِهِنَّ، وَوُضُوئِهِنَّ، وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»



أَوْ قَالَ: «وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». أخرجه الإمام أحمد (١٨٣٤٥)، وحسنه الألباني.

١٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥] قَالَ: «أَرْضُ الْجَنَّةِ يَرِثُهَا الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْجُمُعَاتِ» ﴿إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا﴾ [الأنبياء: ١٠٦] «أَيُّ بَشَارَةٍ لِقَوْمٍ عَابِدِينَ أَيُّ الَّذِينَ يُصَلُّونَ الصَّلَوَاتِ فِي الْجُمُعَاتِ». أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٥ / ٤)، بإسناد حسن.

المحافظ عليها مع الصديقين والشهداء

١٣ - عن عمرو بن مرة الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَقُمْتُه، فَمِمَّنْ أَنَا؟، قَالَ: «مِنَ الصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ». أخرجه ابن حبان (٣٤٣٨)، وصححه الألباني.

وأن المحافظ عليها له مثل أجر الشهيد وأكثر

١٤ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَجُلَانِ أَخَوَانِ. فَهَلَكَ أَحَدُهُمَا قَبْلَ صَاحِبِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً. فَذَكَرَتْ فَضِيلَةُ الْأَوَّلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «أَلَمْ يَكُنِ الْآخِرُ مُسْلِمًا؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا يُذَرِّكُمْ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ؟» إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ غَمَرٍ عَذْبٍ بِيَابٍ أَحَدِكُمْ. يَتَحْتِمُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ. فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ يُبْقِي

مِنْ دَرَنِهِ؟ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا بَلَغَتْ بِهِ صَلَاتُهُ؟». أخرج الإمام مالك في الموطأ (٩١)، وصححه الألباني.

المشي إلى الصلاة المكتوبة كأجر حاجٍ مُحَرَّمٍ

١٥ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهَّرٌ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحَرَّمِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى سُبْحَةِ الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَغَوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيْنِ» وَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ: الْغُدُوُّ وَالرَّوَا حُ إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. أخرج الإمام أحمد في مسنده (٢٢٣٠٤)، وأبوداود (٥٥٨)، وحسنه الألباني.

من حافظ على الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين

١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ

قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ». أخرجه الحاكم (١١٦٠)،
وصححه الألباني.



فضل صلاة الفجر والعصر

أنهما سبب لدخول الجنة

١٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ^(١) دَخَلَ الْجَنَّةَ». متفق عليه.

المحافظة عليهما سبب لرؤية الله تبارك تعالى في الجنة

١٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا لَا تُصَامُونَ فِي رُؤُوسِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، فَافْعَلُوا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ

(١) (الْبَرْدَيْنِ): صَلَاةُ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» زَادَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ» سُمِّيَتَا بَرْدَيْنٍ لِأَنَّهُمَا تَصْلِيَانِ فِي بَرْدَيِ النَّهَارِ وَهُمَا طَرَفَاهُ حِينَ يَطِيبُ الْهَوَاءُ وَتَذْهَبُ سُورَةُ الْحَرِّ. فتح الباري (٢/ ٣٥٦).



بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ [ق: ٣٩]. متفق عليه .

أنهما سبب لعدم دخول النار

١٩ - عن عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلْجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» - يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ -، «فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي». أخرجه الإمام مسلم (٦٣٤).

شهود الملائكة لهما

٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ

بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَآتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». متفق عليه.

٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسٌ وَعَشْرُونَ دَرَجَةً، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «اقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]». متفق عليه.

صلاة الفجر سبب لحفظ الله تعالى للعبد

٢٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكَهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ». أخرجه الإمام مسلم (٦٥٧).

أي: فِي عَهْدِهِ وَأَمَانِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهَذَا غَيْرُ الْأَمَانِ الَّذِي ثَبَتَ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ. تحفة الأحوذى (ج ١ ص ٢٥٥).

خَفَرْتُ الرَّجُلَ أَيَّ: أَجَرْتُهُ وَحَفِظْتُهَا أَخَفَرْتُ الرَّجُلَ: إِذَا نَقَضْتُ
عَهْدَهُ وَذَمَامَهُوَالْهَمْزَةُ فِيهِ لِلْإِزَالَةِوَهُوَ الْمُرَادُ فِي الْحَدِيثِ. تحفة (١/
٢٥٥).

٢٣ - عن إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، ثنا أَبِي أَنَّ
الْحَجَّاجَ أَمَرَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بِقَتْلِ رَجُلٍ فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: أَصَلَّيْتَ
الصُّبْحَ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: نَعَمْ، فَقَالَ: انْطَلِقْ فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا
مَنَعَكَ مِنْ قَتْلِهِ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ كَانَ فِي جِوَارِ اللَّهِ يَوْمَهُ» فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتَلَ
رَجُلًا قَدْ أَجَارَهُ اللَّهُ فَقَالَ الْحَجَّاجُ لِابْنِ عُمَرَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَعَمْ». أخرجه الطبراني (١٣٢١١)،
وحسنه الألباني.

النور التام يوم القيامة لمن حافظ على الفجر

٢٤ - عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه أبو داود (٥٦١)، وصححه الألباني.

فضل صلاة الفجر يوم الجمعة

٢٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ». أخرجه البيهقي (٢٩٠٩)، وصححه الألباني.

من حافظ على العصر له أجر مرتين

٢٦ - عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَخَمَصِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةُ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ...». أخرجه الإمام مسلم (٨٣٠).



صلاة العصر هي الصلاة الوسطى

٢٧ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»، ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. متفق عليه.

٢٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ، حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، أَوْ اصْفَرَّتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا»، أَوْ قَالَ: «حَسَا اللَّهُ أَجْوَأَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا». أخرجه الإمام مسلم (٦٢٨).

٢٩ - عَنْ أَبِي يُوسُفَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَادْنِي: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتُهَا أَذْنْتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أخرجه الإمام مسلم (٦٢٩).



فضل صلاة الظهر

٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». متفق عليه.

(التَّهْجِيرُ): التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ الْهَرَوِيُّ: وَالْمُرَادُ: الْإِتْيَانُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ، لِأَنَّ التَّهْجِيرَ مُسْتَقٌّ مِنْ الْهَاجِرَةِ وَهِيَ شِدَّةُ الْحَرِّ نِصْفَ النَّهَارِ وَهُوَ أَوَّلُ وَقْتِ الظُّهْرِ، وَإِلَى ذَلِكَ مَالَ الْمُصَنِّفُ. فتح الباري (ج ٢ ص ٤١٨).



فضل صلاة المغرب

٣١ - عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ». أخرجه ابن ماجه (٦٨٩)، وصححه الألباني.



فضل صلاة العشاء

٣٢ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَقَعَدَ وَحْدَهُ، فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ، يَا ابْنَ أَخِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ». أخرجه الإمام مسلم (٦٥٦).

صلاة العشاء في جماعة علامة الإيمان

٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنَ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ الْمُؤَذِّنُ، فَيَقِيمَ، ثُمَّ أُمَرَ رَجُلًا يَوْمُ النَّاسِ، ثُمَّ أَخَذَ شُعْلًا مِنْ نَارٍ، فَأَحْرَقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ». متفق عليه.

٣٤ - عَنْ أَبِي بَنْ بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «أَشْهَدُ فُلَانُ الصَّلَاةَ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فُلَانُ؟»



قَالُوا: لَا. قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، وَالصَّفُّ الْأَوَّلُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لَابْتَدَرْتُمُوهُ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَانُوا أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

أخرجه النسائي (٨٤٣)، وحسنه الألباني.

٣٥ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ لَا يَشْهَدُهُمَا مُنَافِقٌ»، قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: يَعْنِي: لَا يُوَاطِبُ عَلَيْهِمَا». أخرجه الإمام أحمد (٢٠٥٩٩)، وصححه محققو المسند.

٣٦ - عَنْ رَجُلٍ، مِنَ النَّخَعِ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ: أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، وَاعْدُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا مُسْتَجَابَةٌ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَشْهَدَ الصَّلَاتَيْنِ الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ

وَلَوْ حَبَوَّا فَلْيَفْعَلْ». أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٠٦٠)،
وحسنه الألباني.

٣٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ
مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، آتَاهُ اللَّهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه
ابن حبان (٢٠٤٦)، وصححه الألباني.

فضل السنن الرواتب

٣٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: خَافَ مِنْ زِيَادٍ، أَوْ ابْنِ زِيَادٍ، فَاتَى الْمَدِينَةَ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَنَسَبَنِي، فَانْتَسَبْتُ لَهُ، فَقَالَ: يَا فَتَى، أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، رَحِمَكَ اللَّهُ - قَالَ يُونُسُ: وَأَحْسَبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسِبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ»، قَالَ: «يَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَزَّ لِمَلَائِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ: انظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كَتَبَتْ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، قَالَ: أَتَمَّوْا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالَ عَلَى ذَاكُمْ».

أخرجه أبو داود (٨٦٤)، وصححه الألباني.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ: هَذَا الَّذِي وَرَدَ مِنْ إِكْمَالِ مَا يَنْتَقِصُ الْعَبْدُ مِنَ الْفَرِيضَةِ بِمَا لَهُ مِنَ التَّطَوُّعِ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَا انْتَقَصَ مِنَ السُّنَنِ وَاهْتِيَاتِ الْمَشْرُوعَةِ الْمُرَغَّبِ فِيهَا مِنْ الْخُشُوعِ

وَالْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَةِ وَأَنَّهُ يَخْصُلُ لَهُ ثَوَابُ ذَلِكَ فِي الْفَرِيضَةِ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهُ فِي الْفَرِيضَةِ وَإِنَّمَا فَعَلَهُ فِي التَّطَوُّعِ.

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ: مَا تَرَكَ مِنَ الْفَرَائِضِ رَأْسًا فَلَمْ يُصَلِّهِمْ عَوَّضَ عَنْهُ مِنَ التَّطَوُّعِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقْبَلُ مِنَ التَّطَوُّعَاتِ الصَّحِيحَةِ عَوَّضًا عَنِ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ، فَلَهُ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ. عون (٢/ ٣٥٩).

٣٩ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً»^(١) (تَطَوُّعًا)^(٢) (سِوَى الْفَرِيضَةِ)^(٣) (بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ)^(٤) وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ ثَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ)^(٥) (أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ

(١) الترمذي (٤١٥)، ومسلم (١٠١) - (٧٢٨).

(٢) مسلم (١٠٢) - (٧٢٨)، وأبو داود (١٢٥٠).

(٣) النسائي (١٨٠٨)، ومسلم (١٠٣) - (٧٢٨).

(٤) مسلم (١٠٣) - (٧٢٨)، والترمذي (٤١٤)، والنسائي (١٧٩٥)، وابن ماجه (١١٤٠).

(٥) النسائي (١٧٩٤)، انظر صحيح الترغيب والترهيب: (٥٨٠).



العِشَاءِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ»^(١) (قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)^(٢).

٤٠ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيِ عَشْرٍ رَكَعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

أخرجه الإمام أحمد (١٩٧٠٩)، وصححه محققو المسند.

٤١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَرَ عَلَى ثِنْتَيِ عَشْرَةٍ رَكَعَةٍ مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ: أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ». أخرجه الترمذي (٤١٤)، والنسائي (١٨١١)، ابن ماجه (١١٤٠)، وصححه الألباني.

٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ، فَقَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا فِي بَيْتِي، ثُمَّ

(١) الترمذي (٤١٥)، والنسائي (١٨٠١)، وابن ماجه (١١٤٢)، انظر صحيح الجامع: ٦٣٦٢ صحيح الترغيب والترهيب: (٥٨٠).

(٢) مسلم (١٠١) - (٧٢٨)، وأحمد (٢٦٨٢٤).



يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي
بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِهِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمُ
الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ
رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا
جَالِسًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ
قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ
يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ».

أخرجه الإمام أحمد (٢٤٠١٩)، وأصله في صحيح مسلم
مختصراً.

فضل سنة الفجر

٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ
خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». أخرجه الإمام مسلم (٧٢٥).
وفي لفظ لمسلم: «هُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِّنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ». أخرجه الإمام مسلم (٧٢٤).

فضل سنة الظهر القبلية والبعدية

٤٥ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». أخرجه الترمذي (٤٢٧)، وابن ماجه (١١٦٠)، وصححه الألباني. وأخرجه أبوداود (١٢٦٩) بلفظ:

«مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَ عَلَى النَّارِ».

٤٦ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ.. تُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». أخرجه أبوداود (١٢٧٠)، وحسنه الألباني.

فضل الصلاة قبل العصر

٤٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا». أخرجه أبو داود (١٢٧١)، وحسنه الألباني.

فضل سنة المغرب

٤٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾^(١) نَزَلَتْ فِي انْتِظَارِ هَذِهِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ^(٢)) (كَانُوا يَتَيَقَّظُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، يُصَلُّونَ)^(٣) قَالَ: وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾^(٤).^(٥)

(١) [السجدة/ ١٦]

(٢) الترمذي (٣١٩٦)، انظر صحيح الترغيب والترهيب: (٤٤٤).

(٣) أبو داود (١٣٢١)، والبيهقي (٤٥٢٦).

(٤) [الذاريات/ ١٧].

(٥) أبو داود (١٣٢٢)، والحاكم (٣٧٣٧)، وصححه الألباني في الإرواء: (٤٦٩).



٥٠ - عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، «فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلَّى إِلَى الْعِشَاءِ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٣٨٠)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

فضل أربع ركعات بعد العشاء

٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا بَعْدَ الْعِشَاءِ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ عُدْلَنَ بِمِثْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٣٥٣)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «أَرْبَعَةٌ بَعْدَ الْعِشَاءِ يُعْدَلْنَ بِمِثْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٣٥٢)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا بَعْدَ الْعِشَاءِ كُنَّ كَقَدْرِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ». أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٣٥١)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

صححها الشيخ الألباني، ويبيّن أن لها حكم الرفع لأنها لا تقال بالראي.



فضل صلاة الجمعة

سبب لمغفرة الذنوب

٥٢ - عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى». أخرجه الإمام البخاري (٨٨٣).

٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ؟ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ». أخرجه الإمام مسلم (٨٥٧).

سبب لدخول الجنة

٥٤ - عن الوليد بن قيس التميمي، حدثه، أن أبا سعيد الخدري، حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضاً، وشهد جنازة، وصام يوماً، وراح يوم الجمعة، وأعتق رقبة». أخرجه ابن حبان (٢٧٧١)، وصححه الألباني.

٥٥ - عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها ويبعث يوم الجمعة زهراء منيعة، أهلها يحفون بها كالعروس تُهدى إلى كريمها تضيء لهم مشون في ضوءها ألوانهم كالثلج بياضاً ويرحهم يسطع كالسكيخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم الثقلان يطرقون تعجباً، حتى يدخلوا الجنة لا يحالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون».

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٧٣٠)، وحسنه الألباني.



أجر المجاهد في سبيل الله

٥٦ - عن يزيد بن أبي مريم، قال: أدركني عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج وأنا أمشي إلى الجمعة، فقال: سمعت أبا عبس، يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ». أخرجه الترمذي (١٦٣٢) وابن حبان (٤٦٠٥)، وصححه الألباني.

أجر صيام سنة وقيامها

٥٧ - عن أبي الأشعث قال: حدّثني أوس بن أوس الثقفي، قال سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاعْتَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

أخرجه أبوداود (٣٤٥) والترمذي (٤٩٦) وابن ماجه (١٠٨٧) واللفظ له. وصححه الألباني.

أجر التكبير إلى الجمعة



٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَانَ قَرَبَ بَدَنَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَانَ قَرَبَ بَقَرَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَانَ قَرَبَ كَبْشٍ أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَانَ قَرَبَ دَجَاجَةٍ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَانَ قَرَبَ بَيْضَةٍ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». متفق عليه.

سنة الجمعة البعيدة

٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا».

أخرجه الإمام مسلم (٨٨١).

وفي لفظ لمسلم: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا».

وفي لفظ لمسلم: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا».

٦٠ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفَ،
فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ».
أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (٨٨٢).



فضل صلاة النوافل البيت

٦١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اخْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةَ مُحْصَفَةً، أَوْ حَصِيرًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا، فَتَبَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا، وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ فَلَمْ يُخْرِجْ إِلَيْهِمْ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغَضَّبًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ». متفق عليه.

٦٢ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا». أخرجه الإمام مسلم (٧٧٨).

٦٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا أَفْضَلُ؟ الصَّلَاةُ فِي بَيْتِي أَوِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي؟ مَا أَقْرَبَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ

في المسجد، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً». أخرجه ابن ماجه (١٣٧٨)،
وصححه الألباني.

٦٤ - عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ، حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ
كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ».

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَهَذَا فِي صَلَاةِ النَّفْلِ».

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤ / ٥٤٤) (٢٩٨٩)، وصححه
الألباني.

فضل المشي إلى الصلاة في المسجد

مغفرة الذنوب

٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: رَبِّ لَا أَدْرِي، فَوَضَعَ يَدُهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ فَعَلِمْتُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: فِي الدَّرَجَاتِ وَالْكَفَّارَاتِ، وَفِي نَقْلِ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي الْمَكْرُوهَاتِ، وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَمَنْ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

أخرجه الترمذي (٣٢٣٤)، وصححه الألباني.

٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، بِضْعًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ



لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ». متفق عليه .

٦٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى، فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَنَامُ». أخرجه الإمام مسلم (٦٦٢).

٦٨ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ صَلَاةٌ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ، قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ،

وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ». أخرجه الإمام مسلم (٦٦٣).

٦٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ»، قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ». أخرجه الإمام مسلم (٦٦٥).

٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ يُؤْتِ اللَّهُ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً». أخرجه الإمام مسلم (٦٦٥).

٧١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلَاةَ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ أَوْ كَاتِبُهُ، بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى

الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ». أخرجه الإمام أحمد (١٧٤٤٠)، وصححه الألباني.

٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ». أخرجه الإمام مسلم (٢٥١).

دخول الجنة

٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا، كُلَّمَا عَدَا، أَوْ رَاحَ». متفق عليه.

ضمان من الله في حفظه ورعايته ورزقه

٧٤ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزِقَ وَكُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ». أخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، وابن حبان (٤٩٩)، واللفظ له، وصححه الألباني.

إكرام الله تعالى له

٧٥ - عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقَّ عَلَى الْمُزُورِ أَنْ يُكْرِمَ الزَّائِرَ». أخرجه الطبراني (٦١٣٩)، وحسنه الألباني.

فضل صلاة الجماعة في المساجد

فضل الصلاة في المسجد الحرام والمسجد النبوي

٧٦ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ». أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٤٦٩٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٤٠٦)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

٧٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (١٣٩٥).

٧٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرِّوَالُ حِلْمَسُجْدِي هَذَا وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ». أخرجه الإمام أحمد (١٤٨٢٤)، وصححه الألباني.

فضل الصلاة في المسجد الأقصى

٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمُقَدَّسِ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خِلَالًا ثَلَاثَةً: سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حِينَ فَرَّغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». أخرجه النسائي (٦٩٣)، وصححه الألباني.

٨١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ أَفْضَلُ؟، أَوِ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، فَقَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنْعَمَ

المُصَلِّي فِي أَرْضِ الْمُحْشَرِ وَالْمُنْشَرِّ وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَقَيْدٌ سَوْطًا وَ قَالَ: قَوْسُ الرَّجُلِ حَيْثُ يَرَى مِنْهُ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ خَيْرٌ لَّهُ أَوْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا». أخرجه البيهقي (٤١٤٥)، وصححه الألباني.

٨٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى». متفق عليه.

فضل الصلاة في مسجد قباء

٨٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُرْمَانِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ، يَقُولُ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قِبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ».

أخرجه النسائي (٦٩٩)، وابن ماجه (١٤١٢)، واللفظ له، وصححه الألباني.

٨٤ عن أسيد بن طهير الأنصاري رضي الله عنه، وكان من أصحاب النبي ﷺ يحدث، عن النبي ﷺ قال: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة». أخرجه الترمذي (٣٢٤)، وصححه الألباني.

٨٥ - عن عاصم بن سفيان الثقفي، أنهم غزوا غزوة السلاسل، ففاتهم العدو فربطوا، ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب، وعقبه بن عامر، فقال عاصم: يا أبا أيوب، فاتنا العدو العاموقد أخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعة غفر له ذنبه قال: يا ابن أخي، أدلك على ما هو أيسر من ذلك؟ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تواضأ كما أمر، وصلى كما أمر، غفر له ما تقدم من ذنبه» أكذلك يا عقبه؟ قال: نعم.

أخرجه النسائي (١٤٤)، وابن حبان (١٠٤٢)، وصححه لغيره الألباني.

قال أبو حاتم (ابن حبان): المساجد الأربعة: مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد الأقصى، ومسجد قباء.

وَعَزَاةُ السَّلَاسِلِ كَانَتْ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ، وَعَزَاةُ السَّلَاسِلِ كَانَتْ
فِي أَيَّامِ النَّبِيِّ ﷺ.



فضل صلاة الجماعة في المسجد

٨٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». متفق عليه.

٨٧ - عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحَسِّنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ يَعْمُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ».

أخرجه الإمام مسلم (٦٥٤).

٨٨ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ



فَصَلَّاهَا مَعَ الْإِمَامِ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٤٨٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِي.

٨٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَضَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ الْمَوْتَ، فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا مَا أَحَدُّثُكُمْوهُ إِلَّا اخْتِسَابًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيُمْنَى إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْيُسْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً فَلْيَقْرَبْ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيَبْعُدْ فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٦٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِي.

٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ جَلًّا وَعِزًّا مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَرَهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا».



أخرجه أبو داود (٥٦٣)، وصححه الألباني.

٩١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى اللَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ».

أخرجه الترمذي (٢٤١)، وحسنه الألباني.

٩٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ».

أخرجه ابن ماجه (٧٩٨)، وحسنه الألباني.

٩٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْجَمِيعِ». أخرجه الإمام أحمد (٥١١٢)، وحسنه الألباني.

٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ فَشَغَلَهُ أَمْرٌ أَوْ عِلَّةٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا كَانَ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ لَهُ - يَعْنِي حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ - كَمَا

يَتَشَبَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ». أخرجه ابن ماجه (٨٠٠)، والإمام أحمد (٨٣٣٢)، وحسنه الألباني.

٩٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَادًا الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ، إِنْ غَابُوا يَفْتَقِدُونَهُمْ وَإِنْ مَرَضُوا عَادَوْهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ». أخرجه الإمام أحمد (٩٤١٤)، وحسنه الألباني.

٩٦ - عَنْ قَبَاثِ بْنِ أَشِيمٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ رَجُلَيْنِ يَوْمٌ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ، أَزَكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتَرَى وَصَلَاةُ أَرْبَعَةٍ يَوْمُهُمْ أَحَدُهُمْ، أَزَكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ ثَمَانِيَةٍ تَتَرَى، وَصَلَاةُ ثَمَانِيَةٍ يَوْمُهُمْ أَحَدُهُمْ، أَزَكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ مِائَةٍ تَتَرَى». أخرجه الحاكم (٦٦٢٦)، وحسنه الألباني.

فضل صلاة المرأة في بيتها

٩٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةٍ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعِي،

وَصَلَاتُكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ، وَصَلَاتُكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتُكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتُكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي، قَالَ: فَأَمَرْتُ فَبُنِيَ لَهَا مَسْجِدٌ فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيََتِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. أخرجه الإمام أحمد (٢٧٠٩٠)، وخزيمه (١٦٨٩)، وابن حبان (٢٢١٧)، وحسنه الألباني.

٩٨ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ».

أخرجه الإمام أحمد (٢٦٥٤٢)، وابن خزيمة (١٦٨٣)، وحسنه الألباني.

٩٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ صَلَاةٍ تُصَلِّيَهَا الْمَرْأَةُ إِلَى اللَّهِ فِي أَشَدِّ مَكَانٍ فِي بَيْتِهَا ظُلْمَةٌ».

أخرجه ابن خزيمة (١٦٩١)، وحسنه الألباني.

١٠٠ - عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا نساكم المساجد، ويؤتاهن خيرهن».

أخرجه أبو داود (٥٦٨)، وصححه الألباني.

١٠١ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحَدَثَ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ كَمَا مَنَعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ». قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوْ مَنَعْنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. متفق عليه.

فضل الصلاة في أرض فلاة

١٠٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَاةٍ فَاتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً». أخرجه أبو داود (٥٦٠)، وصححه الألباني.

١٠٣ - عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الرَّجُلُ بِأَرْضٍ قِيٍّ، فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَتَيْمَّمْ، فَإِنْ أَقَامَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَاهُ، وَإِنْ أَذِنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ جُنُودِ اللَّهِ مَا لَا يَرَى طَرَفَاهُ». أخرجه عبد الرزاق (١٩٥٥)، وصححه الألباني.

١٠٤ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَطِئَةٍ بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ، وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ». أخرجه أبو داود (١٢٠٣)، وصححه الألباني.

فضل الصلاة مطلقاً، وفضل الركوع والسجود

١٠٥ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعُ نَفْسِهِ فَمُعْتَقَتُهَا أَوْ مُوْبِقَتُهَا». أخرجه مسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧) بإسناد متصل، وصححه الألباني.

١٠٦ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ زَمَنَ الشِّتَاءِ وَالْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، فَأَخَذَ بَعْضَيْنِ مِنْ شَجَرَةٍ، قَالَ: فَجَعَلَ ذَلِكَ الْوَرَقُ يَتَهَافَتُ، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ لِيُصَلِّيَ الصَّلَاةَ يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَتَهَافَتُ عَنْهُ دُؤْبُهُ كَمَا يَتَهَافَتُ هَذَا الْوَرَقُ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ». أخرجه الإمام أحمد (٢١٥٥٦)، وحسنه الألباني.

١٠٧ - عن معدان بن أبي طلحة اليعمری، قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ، فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة؟ أو قال قلت: بأحب الأعمال إلى الله، فسكت. ثم سأله فسكت. ثم سأله الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة، إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة» قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسأله فقال لي: مثل ما قال لي: ثوبان. أخرجه الإمام مسلم (٤٨٨).

١٠٨ - وفي حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه، قال: فقلت: يا نبي الله فالوضوء حدثني عنه، قال: «ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض، ويستنشق فينثر إلا خرت خطايا وجهه، وفيه وخياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله، إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحية مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين، إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه، إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين، إلا

خَرْتُ خَطَايَا رَجُلِيهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ
اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَجَدَّهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ، إِلَّا أَنْصَرَفَ
مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

أخرجه الإمام مسلم (٨٣٢).

١٠٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ
اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنَّا تَتَنَاقَشُ الرِّعِيَّةَ، فَلَمَّا كَانَتْ نَوْبَتِي سَرَحْتُ إِلَيْهِ،
ثُمَّ رَجَعْتُ فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُخْطَبُ النَّاسَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:
«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيَسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فِي صَلَاتِهِ فَيَعْلَمُ مَا
يَقُولُ إِلَّا انْقَلَبَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا لَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ». أخرجه
الحاكم (٣٥٠٨)، وصححه الألباني.

وعند أبي داود (٩٠٦) بلفظ:

«مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، يُقْبِلُ
بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

١١٠ - عَنْ مُهْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوُضُوءٍ
وَهُوَ قَاعِدٌ قَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ

كَوْضُؤِي هَذَا ثَمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُؤِي هَذَا كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُوَكَانَتْ خُطَاهُ إِلَى الْمَسَاجِدِ نَافِلَةً». أخرجه الطبري في التفسير (٢١٨/٨)، بإسناد صحيح.

١١١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». أخرجه أبوداود (٩٠٥)، وحسنه الألباني.

١١٢ - عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَقِيمُوا، وَلَكِنْ تَخْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

أخرجه ابن ماجه (٢٧٧)، وصححه الألباني.

١١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ». أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٤٣)، وحسنه الألباني.

١١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ، فَقَالَ: «مَنْ صَاحَبُ هَذَا الْقَبْرِ؟» فَقَالُوا: فَلَانٌ. فَقَالَ: «رَكْعَتَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ هَذَا مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ».

أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٠)، وصححه الألباني.

١١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ». أخرجه الإمام مسلم (٤٨٢).

١١٦ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَمَّاهُ عَنْهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، فَاسْتَكْثِرُوا مِنَ السُّجُودِ». أخرجه ابن ماجه (١٤٢٤)، وصححه الألباني.

١١٧ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ».

أخرجه الترمذي (٣٨٦)، وصححه الألباني.

١١٨ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ».

أخرجه الإمام مسلم (٧٥٦).

١١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمُكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمُكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ». أخرجه الإمام مسلم (١١٦٣).

١٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا» قَالَ: قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَرْيِدُهُ إِلَّا إِرْعَاءَ عَلَيْهِ.

أخرجه الإمام مسلم (٨٥).

١٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ: عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ، عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ

مَنْفَعَةٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ» قَالَ
بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنَفَعَةً، مِنْ أَنِّي لَا
أَتَطَهَّرُ طَهُورًا تَامًّا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ
الطَّهُورِ، مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. أخرجه الإمام مسلم (٢٤٥٨).

١٢٢ - عن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كُنْتُ أُبَيِّتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوُضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ فَقَالَ لِي: «سَلْ» فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ
مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: «فَأَعِنِّي
عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ». أخرجه الإمام مسلم (٤٨٩).



فضل انتظار الصلاة

١٢٣ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، كَالْقَانِتِ وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ». أخرجه الإمام الأحمَد (١٧٤٩٥)، وصححه الألباني.

١٢٤ - عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ». أخرجه الإمام أحمد (٢٢٨٦٣)، وحسنه محققو المسند.

١٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ». أخرجه الإمام مسلم (٢٥١).



١٢٦ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا». أخرجه الحاكم (٤٥٦)، وصححه الألباني.

١٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُنْتَظَرُ الصَّلَاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ، كَفَارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ (١) تُصَلِّيَ عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومْ، وَهُوَ فِي الرَّبَاطِ الْأَكْبَرِ». أخرجه الإمام أحمد (٨٦١٠)، وحسنه الألباني.

الكاشح: العدو الذي يُضْمِرُ عداوته، والكشح: الخضر، والذي يَطْوِي عنك كَشْحَهُ: لا يَأْلُفُكَ.

فضائل النوافل المطلقة

فضل من صلى الفجر في جماعة ثم جلس حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين

١٢٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَامَّةٌ تَامَّةٌ تَامَّةٌ». أخرجه الترمذي (٥٨٦)، وحسنه الألباني

١٢٩ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، انْقَلَبَ بِأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ». أخرجه الطبراني (٧٧٤١)، وصححه الألباني.

١٣٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ لَمْ يَقُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تُتِمَّنَهُ الصَّلَاةُ، وَقَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ،

ثُمَّ جَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تُمَكِّنَهُ الصَّلَاةُ، كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ عَمْرَةٍ وَحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَتَيْنِ».

أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٦٠٢)، وحسنه الألباني.

فضل صلاة الضحى

وصية النبي ﷺ

١٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: «صِيَامٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ». متفق عليه.

١٣٢ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ، لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ: «بِصِيَامٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ». أخرجه الإمام مسلم (٧٢٢).



كالصدقة عن ثلاث مئة وستين مفصل

١٣٣ - عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ، يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَسِتُّونَ، مَفْصِلًا فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ» قَالُوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «النُّحَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَذْفِنُهَا، وَالشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَرُكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُكَ». أخرجه أبوداود (٥٢٤٢)، وصححه الألباني.

١٣٤ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يُضْبَحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى». أخرجه الإمام مسلم (٧٢٠).

كأجر المجاهد في سبيل الله إذا صلاها في المسجد

١٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فَغَنِمُوا، وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ، وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ، وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُ مَغْزًى، وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَى، فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزًى، وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً، وَأَوْشَكَ رَجْعَةً». أخرجه الإمام أحمد (٦٦٣٨)، وصححه الألباني.

١٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا فَأَعْظَمُوا الْغَنِيمَةَ، وَأَسْرَعُوا الْكِرَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْنَا بَعْثًا قَطُّ أَسْرَعَ كِرَّةً، وَلَا أَعْظَمَ مِنْهُ غَنِيمَةً مِنْ هَذَا الْبَعْثِ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَسْرَعَ كِرَّةٍ مِنْهُ، وَأَعْظَمَ غَنِيمَةً؟ رَجُلٌ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ تَحَمَّلَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ الْغَدَاةَ، ثُمَّ عَقَّبَ بِصَلَاةِ الضُّحَاةِ، فَقَدْ أَسْرَعَ الْكِرَّةَ، وَأَعْظَمَ الْغَنِيمَةَ». أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٥٥٩)، وحسنه الألباني.



أجر المعتمر إذا صلاها في المسجد

١٣٧ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجَرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجَرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيْنِ». أخرجه أبو داود (٥٥٨)، وحسنه الألباني.

يكفيك الله هم يومك

١٣٨ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بَيْنَ آخِرِ يَوْمِكَ». أخرجه الإمام أحمد (١٧٣٩٠)، وصححه الألباني.

١٣٨ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «ابْنَ آدَمَ ارْكَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ». أخرجه الترمذي (٤٧٥)، وصححه الألباني.



صلاة الأوابين

١٣٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَقَالَ: «صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمَضَتْ الْفِصَالُ». أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ (٧٤٨).

١٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُخَافُظُ عَلَى صَلَاةِ الصُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ». أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١٢٢٤)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِي.

فضل الصلاة بعد الزوال

١٤٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٤٧٨)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِي.

١٤١ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَدْمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ



الرَّكَعَاتِ الَّتِي أَرَاكَ قَدْ أَدُمْتَهَا قَالَ: «إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَلَا تُرْجَعُ حَتَّى يُصَلَّى الظُّهْرُ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا خَيْرٌ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقْرَأُ فِيهِنَّ كُلَّهِنَّ؟ قَالَ: قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: قُلْتُ: فَفِيهَا سَلَامٌ فَاصِلٌ؟ قَالَ: «لَا». أخرجه الإمام أحمد (٢٣٥٣٢)، وصححه الألباني.

١٤٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الزَّوَالِ قَبْلَ الظُّهْرِ يُعْدَلْنَ بِصَلَاةِ السَّحْرِ». أخرجه البيهقي (٣٠٧٢)، وحسنه الألباني.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله:
«إِنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَ لَمْ تَكُنْ سُنَّةَ الظُّهْرِ، بَلْ هِيَ صَلَاةٌ مُسْتَقَلَّةٌ كَانَ يُصَلِّيُهَا بَعْدَ الزَّوَالِ، كَمَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ». وَفِي السُّنَنِ أَيْضًا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا».

وَقَالَ ابْنُ مَاجَهَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ، صَلَّى بِهَا بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ».. وَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ».

وَذَكَرَ ابْنُ مَاجَهَ أَيْضًا عَنْ عَائِشَةَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، وَيُحْسِنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ». فَهَذِهِ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - هِيَ الْأَرْبَعُ الَّتِي أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُهُنَّ. وَأَمَّا سُنَّةُ الظُّهْرِ، فَالرَّكَعَتَانِ اللَّتَانِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، يُوضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ سَائِرَ الصَّلَوَاتِ سُنَّتُهَا رَكَعَتَانِ رَكَعَتَانِ، وَالْفَجْرُ مَعَ كَوْنِهَا رَكَعَتَيْنِ، وَالنَّاسُ فِي وَقْتِهَا أَفْرَغُ مَا يَكُونُونَ، وَمَعَ هَذَا سُنَّتُهَا رَكَعَتَانِ، وَعَلَى هَذَا، فَتَكُونُ هَذِهِ الْأَرْبَعُ الَّتِي قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَدًا مُسْتَقِلًّا سَبَبُهُ انْتِصَافُ النَّهَارِ وَزَوَالُ الشَّمْسِ.

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ يُصَلِّي بَعْدَ الزَّوَالِ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ، وَيَقُولُ: إِنْهُمْ يَعْدِلُنَّ بِمِثْلِهِنَّ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

وَسِرُّ هَذَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ انْتِصَافَ النَّهَارِ مُقَابِلُ لانتِصَافِ اللَّيْلِ،
 وَأَبْوَابُ السَّمَاءِ تُفْتَحُ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، وَيَحْصُلُ النُّزُولُ الْإِلَهِيُّ بَعْدَ
 انْتِصَافِ اللَّيْلِ، فَهُمَا وَقْتَا قُرْبٍ وَرَحْمَةٍ، هَذَا تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ،
 وَهَذَا يَنْزِلُ فِيهِ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا. زاد المعاد في هدي
 خير العباد (١ / ٢٩٨).



فضل الركعتين بعد العصر

١٤٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً: رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ». متفق عليه.

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ:

«وهنا ينبغي أن نذكر أهل السنة الحريصين على إحياء السنن وإماتة البدع أن يصلوا هاتين الركعتين كلما صلوا العصر في وقتها المشروع، لقوله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة..». وبالله التوفيق.»

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٦/ ١٠١٤).

وقال أيضاً: «فمن الخطأ الشائع في كتب الفقه: النهي عن هاتين الركعتين، بل وعدم ذكرهما في زمرة السنن الرواتب مع ثبوت مداومته ﷺ عليهما كما كان يداوم على ركعتي الفجر، ولا دليل على نسخهما، ولا على أنهما من خصوصياته ﷺ، كيف وأعرف الناس بهما

يحافظ عليهما - وهي أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ومن وافقها من الصحابة والسلف كما تقدم.

يضاف إلى ذلك أن النصوص الناهية بعمومها عن الصلاة بعد العصر هي مقيدة بالأحاديث الأخرى الصريحة بإباحة الصلاة قبل اصفرار الشمس..». الصحيحة (٥٢٧ / ٧).

ولمزيد بيان وتوضيح انظر كتابي «إعلام أهل العصر بسنية الركعتين بعد العصر - تقديم العلامة مشهور بن حسن آل سلمان - حفظه الله ووفقه - طبعة الدار الأثرية بالأردن».

فضل صلاة التسابيح

١٤٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ، قُلْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكَعُ، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ، فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ، فِي كُلِّ رَكَعَةٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ، فِي عُمْرِكَ مَرَّةً».



أخرجه أبوداود (١٢٩٧)، وابن ماجه (١٣٨٧)، وصححه الألباني.

١٤٦ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمَّ أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَنْفَعُكَ، أَلَا أَصْلُكَ» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرُكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، وَهِيَ ثَلَاثِيئَاتٌ فِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَقُولَهَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ «قُلْهَا فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ» حَتَّى قَالَ: «فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ».

أخرجه ابن ماجه (١٣٨٦)، وصححه الألباني.



فضل صلاة التوبة

١٤٧ - الجامع الصحيح للسنن والمسند (١/ ١٢٤)

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى لِذَلِكَ الذَّنْبِ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَقَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ وَلَا يُلَاحِظْ إِلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾».

أخرجه أبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦ - ٣٠٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥)، وصححه الألباني.

١٤٨ - عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: لَا إِلَّا صَلَٰةُ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ وَالِدِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: بِئْسَ سَاعَةُ الْكَذِبِ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:



«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يُحْسِنُ فِيهِمَا الذِّكْرَ
وَالْخُشُوعَ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - غَفَرَ لَهُ».

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٧٥٨٦)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.



فضل الصلاة بعد الوضوء

١٤٩ - عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ مَنَفَعَةً فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنَفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُورًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أَصَلِّيَ». متفق عليه.

وفي رواية: «مَا أَذْنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ، إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا، وَرَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِهِمَا». أخرجهما الترمذي (٣٦٨٩).

فضل ركعتي الطواف

١٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ». أخرجه ابن ماجه (٢٩٥٦)، وصححه الألباني.

فضل صلاة ركعتين بعد الخُصومة

١٥١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكْفِيرُ كُلِّ لِحَاءٍ^(١) رَكْعَتَانِ». أخرجه الطبراني (٧٦٥١)، وحسنه الألباني.

(١) أَي: تَكْفِيرُ كُلِّ مُحَاصِمَةٍ وَمُسَابَةِ. فيض القدير - (ج ٣ / ص ٣٤٩).

فضل صلاة الحاجة

١٥٢ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُعَافِيَنِي فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخَرْتُ لَكَ وَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ» فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضْوءَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتَقْضَى، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ».

أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، وابن ماجه (١٣٨٥)، وصححه الألباني.

قال العلامة الألباني - رحمه الله -:

«بالتشديد، أي: اقبل شفاعته، أي: دعاءه في حقي. وقوله: «وشفِّعني» أي: اقبل دعائي. في نفسي» أي: في أن تعافيني، وفي رواية لأحمد وغيره: «وشفِّعني فيه» أي: في النبي ﷺ. يعني: اقبل دعائي في أن تقبل دعاءه ﷺ في. هذا هو المعنى الذي يدل عليه السباق والسياق، وخلاصته أن الأعمى توسل بدعائه ﷺ، وليس

بذاته، أو جاهه، وتفصيل هذا راجعه في كتابي: «التوسل أنواعه وأحكامه». صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٤٢٨).

١٥٣ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ^(١) أَمَرُ صَلَّى». أخرجه الإمام أحمد (٢٣٣٤٧)، وأبوداود (١٣١٩)، وصححه الألباني.

(١) حَزَبَهُ: نابه وألمَّ به واشتد عليه.

فضل صلاة الاستخارة

١٥٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي» قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ».

أخرجه الإمام البخاري (٦٣٨٢).



قال الإمام ابن القيم رحمه الله:

«صَحَّ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرًّا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ» قَالَ: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

فَعَوَّضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أُمَّتَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ، عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ زَجْرِ الطَّيْرِ وَالْإِسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ الَّذِي نَظِيرُهُ هَذِهِ الْقُرْعَةُ الَّتِي كَانَ يَفْعَلُهَا إِخْوَانُ الْمُشْرِكِينَ، يَطْلُبُونَ بِهَا عِلْمَ مَا قَسِمَ لَهُمْ فِي الْغَيْبِ، وَهَذَا سُمِّيَ ذَلِكَ اسْتِقْسَامًا، وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ مِنَ الْقَسَمِ، وَالسَّيْنُ فِيهِ لِلطَّلَبِ وَعَوَّضَهُمْ بِهَذَا الدُّعَاءِ الَّذِي هُوَ تَوْحِيدٌ وَافْتِقَارٌ، وَعُبودِيَّةٌ، وَتَوَكُّلٌ، وَسُؤَالٌ لِمَنْ يَبْدِيهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ الَّذِي لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ



إِلَّا هُوَ، وَلَا يَصْرِفُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا هُوَ الَّذِي إِذَا فَتَحَ لِعَبْدِهِ رَحْمَةً لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ حَبْسَهَا عَنْهُ، وَإِذَا أَمْسَكَهَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ إِرْسَالَهَا إِلَيْهِ مِنَ التَّطَيُّرِ وَالتَّنْجِيمِ وَاخْتِيَارِ الطَّلَعِ وَنَحْوِهِ. فَهَذَا الدُّعَاءُ، هُوَ الطَّلَعُ الْمُثْمَنُ السَّعِيدُ، طَالِعُ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَالتَّوْفِيقِ، الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى، لَا طَالِعُ أَهْلِ الشَّرِّ وَالشَّقَاءِ وَالْخِذْلَانِ، الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ.

فَتَضَمَّنَ هَذَا الدُّعَاءُ الْإِقْرَارَ بِوُجُودِهِ سُبْحَانَهُ، وَالْإِقْرَارَ بِصِفَاتِ كَمَالِهِ مِنْ كَمَالِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، وَالْإِقْرَارَ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَنَفْوِضِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ، وَالْإِسْتِعَانَةَ بِهِ، وَالتَّوَكُّلَ عَلَيْهِ، وَالْخُرُوجَ مِنْ عَهْدَةِ نَفْسِهِ، وَالتَّبَرِّيَ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ، وَاعْتِرَافَ الْعَبْدِ بِعَجْزِهِ عَنْ عِلْمِهِ بِمَصْلَحَةِ نَفْسِهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهَا، وَإِرَادَتِهِ لَهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ بِيَدِ وَلِيِّهِ وَفَاطِرِهِ وَإِلَهِهِ الْحَقِّ.

وَفِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَةُ اللَّهِ وَرِضَاهُ بِمَا قَضَى

اللَّهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرَكُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَسَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ». (إسناده ضعيف).

فَتَأْمَلْ كَيْفَ وَقَعَ الْمُقْدُورُ مُكْتَنِفًا بِأَمْرَيْنِ: التَّوَكُّلِ الَّذِي هُوَ مَضْمُونُ الْإِسْتِخَارَةِ قَبْلَهُ، وَالرَّضَى بِمَا يَقْضِي اللَّهُ لَهُ بَعْدَهُ، وَهُمَا عِنَاوَانُ السَّعَادَةِ. وَعِنَاوَانُ الشَّقَاءِ أَنْ يَكْتَنِفَهُ تَرَكُ التَّوَكُّلِ وَالْإِسْتِخَارَةِ قَبْلَهُ، وَالسَّخَطُ بَعْدَهُ، وَالتَّوَكُّلُ قَبْلَ الْقَضَاءِ. فَإِذَا أُبْرِمَ الْقَضَاءُ وَتَمَّ، انْتَقَلَتِ الْعُبُودِيَّةُ إِلَى الرَّضَى بَعْدَهُ، كَمَا فِي «الْمُسْنَدِ»، وَرَأَى النَّسَائِيُّ فِي الدُّعَاءِ الْمَشْهُورِ: «وَأَسْأَلُكَ الرَّضَى بَعْدَ الْقَضَاءِ». وَهَذَا أَبْلَغُ مِنَ الرَّضَى بِالْقَضَاءِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَزْمًا فَإِذَا وَقَعَ الْقَضَاءُ، تَنْحَلُّ الْعَزِيمَةُ، فَإِذَا حَصَلَ الرَّضَى بَعْدَ الْقَضَاءِ، كَانَ حَالًا أَوْ مَقَامًا.

وَالْمُقْصُودُ أَنَّ الْإِسْتِخَارَةَ تَوَكُّلٌ عَلَى اللَّهِ وَتَفْوِيضٌ إِلَيْهِ وَاسْتِغْسَامٌ بِقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ، وَحُسْنُ اخْتِيَارِهِ لِعَبْدِهِ، وَهِيَ مِنْ لَوَازِمِ الرَّضَى بِهِ رَبًّا، الَّذِي لَا يَذُوقُ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، وَإِنْ رَضِيَ بِالْمُقْدُورِ بَعْدَهَا، فَذَلِكَ عَلَامَةُ سَعَادَتِهِ..».

فضل صلاة ركعتين عند دخول البيت والخروج منه

١٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلٍ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، تَمْنَعُكَ مَخْرَجَ الشُّوْءِ، وَإِذَا دَخَلْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، يَمْنَعُكَ مَدْخَلَ الشُّوْءِ».

أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ (٨٥٦٧)، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

صلاة ركعتين بعد الرجوع من السفر

١٥٦ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَقْبَلَ مِنْ حَجَّتِهِ قَافِلًا فِي تِلْكَ الْبَطْحَاءِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاخَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ، ثُمَّ دَخَلَهُ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ»، قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ يَصْنَعُ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٧٨٢)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

١٥٧ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمُسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ فَيَأْتِيهِ النَّاسُ فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ». متفق عليه.

١٥٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا، «ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي»، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ، «فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَعُ جَمَلَكَ، وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ. متفق عليه.



تحية المسجد

١٥٩ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: دَخَلْتُ
 الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ، قَالَ: فَجَلَسْتُ،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟»
 قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ، قَالَ: «فَإِذَا
 دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ». أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ
 مسلم (٧١٤).



فضل قيام الليل

أفضل الصلاة بعد الفريضة

١٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ».

أخرجه الإمام مسلم (١١٦٣).

وفي لفظ له:

«سُئِلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمُكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمُكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ».



سبب لدخول الجنة

١٦١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لَا نَظَرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبْنْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعُمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». أخرجه الترمذي (٢٦٥٣)، وابن ماجه (١٣٣٤) واللفظ له، وصححه الألباني.

١٦٢ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَغُرَفًا تَرَى ظُهُورَهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونَهَا مِنْ ظُهُورِهَا» فَقَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». أخرجه الترمذي (٢٥٢٧)، وحسنه الألباني.

١٦٣ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». أخرجه ابن حبان (٥٠٩)، وصححه الألباني.

١٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ إِذَا عَمَلْتُهُ أَوْ عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «أَفْشِ السَّلَامَ، وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَصَلِّ الْأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». أخرجه ابن حبان (٥٠٨)، وصححه الألباني.

أحب الصلاة إلى الله تعالى

١٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا». متفق عليه.

مغفرة للذنوب ومنهاة عن الآثام



١٦٦ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ (١) قَبْلَكُمْ، وَهُوَ قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلْسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ». أخرجه الترمذي (٣٥٤٩)، وحسنه الألباني.

أي: عَادَتُهُمْ وَشَأْنُهُمْ. تحفة الأحوزي - (ج ٨ / ص ٤٤٦).

سبب لاستجابة الدعاء

١٦٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ». أخرجه الإمام مسلم (٧٥٧).

أقرب ما يكون الله تعالى فيه للعبد

١٦٨ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنْ

اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ». أخرجَه
الترمذي (٣٥٧٩)، وصححه الألباني.

١٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُنْزَلُ
رُبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ
الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ
يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ». متفق عليه.

الدعاء له بالرحمة

١٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَآيَقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ، نَضَحَ
فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَآيَقَظَتْ
زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى، نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ». أخرجَه أبو داود (١٣٠٨)،
وصححه الألباني.

كتب من الذاكرين الله كثيرا

١٧١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَقْبَضَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلِّ، أَوْ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ». أخرجه أبوداود (١٣٠٩)، وصححه الألباني.

قيام الليل شرف للمؤمن في الدنيا والآخرة

١٧٢ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، عِشْ مَا شِئْتَ، فَإِنَّكَ مَيِّتٌ وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ، فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ، وَأَحِبُّ مَنْ شِئْتَ، فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ». أخرجه الحاكم (٧٩٢١)، وحسنه الألباني.



حب الله تعالى له

١٧٣ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ وَيُضَحِّكُ إِلَيْهِمْ وَيَسْتَبْشِرُ بِهِمْ: الَّذِي إِذَا انْكَشَفَتْ فِتْنَةٌ قَاتَلَ وَرَاءَهَا بِنَفْسِهِ لِلَّهِ تَعَالَى فِيمَا أَنْ يُقْتَلَ وَإِمَّا أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ وَيَكْفِيَهُ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا كَيْفَ صَبَرَ لِي بِنَفْسِهِ!؟ وَالَّذِي لَهُ امْرَأَةٌ حَسَنَةٌ وَفِرَاشٌ لَيْنٌ حَسَنٌ فَيَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ يَذُرُّ شَهْوَتَهُ وَيَذْكُرُنِي وَلَوْ شَاءَ رَقَدَ، وَالَّذِي إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَكَانَ مَعَهُ رَكْبٌ فَسَهَرُوا ثُمَّ هَجَعُوا فَقَامَ مِنَ السَّحَرِ فِي ضَرَاءٍ سِرًّا». أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٥٥)، وأخرجه الحاكم مختصراً (٦٨)، وحسنه الألباني.

١٧٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ ثَارَ عَنْ وَطْائِهِ وَلِحَافِهِ، مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ وَحَيِّهِ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ رَبُّنَا: أَيَا مَلَائِكَتِي، انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي، ثَارَ مِنْ فِرَاشِهِ وَوَطْائِهِ، وَمِنْ بَيْنِ حَيِّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، وَرَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَانْهَرَمُوا، فَعَلِمَ



مَا عَلَيْهِ مِنَ الْفِرَارِ، وَمَا لَهُ فِي الرُّجُوعِ، فَرَجَعَ حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهُ، رَغْبَةً
فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِّمَّا عِنْدِي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَايِكَتِهِ: انْظُرُوا
إِلَى عَبْدِي، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَرَهْبَةً مِّمَّا عِنْدِي، حَتَّى أُهْرِيقَ
دَمُهُ». أخرجه الإمام أحمد (٣٩٤٩)، وابن حبان (٢٥٥٨)، وحسنه
الألباني.

قيام الليل عصمة من الفتن

١٧٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لَيْلَةً فَرِعَا يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ؟
وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟، أَيْقَظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجَرِ، يُرِيدُ أَرْوَاجَهُ -
لِكَيْ يُصَلِّيْنَ، كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ».
أخرجه الإمام البخاري (٥٥٠٦ - ٦٦٥٨).



أجور قيام الليل

١٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ». أخرجه الحاكم (١١٦٠)، وحسنه الألباني.

١٧٦ - عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ». أخرجه الإمام أحمد (١٦٩٩٩)، وحسنه الألباني.

١٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ». أخرجه أبوداود (١٣٩٨)، وصححه الألباني.



التنافس في قيام الليل

١٧٨ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ، وَآتَاءَ النَّهَارِ». متفق عليه.

قيام الليل من أبواب الخير

١٧٩ - الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (١٣٥ / ٧)

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾». أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وصححه الألباني.

الترهيب من ترك قيام الليل

١٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ، «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا». أخرجه أبو داود (١٣٠٧)، وصححه الألباني.

١٨١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فَلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ، وَلَمْ يُصَلِّ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ». متفق عليه.

١٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». متفق عليه.

١٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةُ كُلِّهَا، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا». متفق عليه.



فضل قيام رمضان

١٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». متفق عليه.

١٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». متفق عليه.

وفي لفظ لهما:

«مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

فضل قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود

١٨٦ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ فِي الرَّبَاطِ، فَفَزِعُوا إِلَى السَّاحِلِ، ثُمَّ قِيلَ: لَا بَأْسَ، فَانْصَرَفَ النَّاسُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَقِفَ، فَمَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ، فَقَالَ: مَا يُوقِفُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَوْقِفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ». أخرجه ابن حبان (٤٦٠٣)، وصححه الألباني.

من نوى القيام ولم يستطع القيام كتب له قيام ليلة



١٨٧ - عن عائشة، زوج النبي ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٍ، يَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ، إِلَّا كُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً». أخرجه أبو داود (١٣١٤)، وصححه الألباني.

١٨٨ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى أَصْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه النسائي (١٧٨٧)، وصححه الألباني.

١٨٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً». أخرجه النسائي (١٧٨٩)، وصححه الألباني.

١٩٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». أخرجه النسائي (١٧٩٠)، وصححه الألباني.

١٩١ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمَعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». أخرجه الإمام مسلم (٧٥٥).

وفي لفظ له:

«أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ، ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ وَثِقَ بِقِيَامٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مُحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ».

١٩٢ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ، أَوْتِرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ وَتَرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ». أخرجه أبو داود (١٤١٦)، وصححه الألباني.

١٩٣ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوِتْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ». أخرجه أبو داود (١٤٢٢)، وصححه الألباني.



١٩٤ - عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَصْرَةَ حَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً، وَهَيَّ الْوُثْرَ، فَصَلُّوهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ».

أخرجه الإمام أحمد (٢٣٨٥١)، وصححه الألباني.

١٩٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ، أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ».

أخرجه أبوداود (١٤٣١)، وصححه الألباني.

١٩٦ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «مَتَى تُوتِرُ؟»، قَالَ: أُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَقَالَ لِعُمَرَ: «مَتَى تُوتِرُ؟»، قَالَ: آخِرَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخَذَ هَذَا بِالْحَزْمِ»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «أَخَذَ هَذَا بِالْقُوَّةِ». أخرجه أبوداود (١٤٣٤)، وصححه الألباني.

١٩٧ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَتَى كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: «كُلَّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ، أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَوَسْطَهُ، وَآخِرَهُ،

وَلَكِنْ انْتَهَى وَتَرُهُ حِينَ مَاتَ إِلَى السَّحَرِ». أخرجه الإمام مسلم (٧٢٢)، وأبوداود (١٤٣٥)، واللفظ له.

١٩٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا». أخرجه أبوداود (١٤٣٨)، وصححه الألباني.

١٩٩ - عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، قَالَ: زَارَنَا طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ فِي يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأَمْسَى عِنْدَنَا، وَأَفْطَرَ، ثُمَّ قَامَ بِنَا اللَّيْلَةَ، وَأَوْتَرَ بِنَا، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَى مَسْجِدِهِ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا بَقِيَ الْوُتْرَ قَدَّمَ رَجُلًا، فَقَالَ: أَوْتَرِ بِأَصْحَابِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا وَتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ». أخرجه أبوداود (١٤٣٩)، وصححه الألباني.

فضل الصلاة على الجنازة

٢٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ». متفق عليه.



فَهْرِسْتَن

- فوائد التدبر..... ٢
- مدخل:..... ٥
- فضل الصلوات الخمس ٢٣
- فضل صلاة الفجر والعصر ٣٢
- فضل صلاة الظهر ٣٨
- فضل صلاة المغرب ٣٩
- فضل صلاة العشاء ٤٠
- فضل السنن الرواتب ٤٣
- فضل صلاة الجمعة ٥٠
- فضل صلاة النوافل البيت ٥٥
- فضل المشي إلى الصلاة في المسجد ٥٧
- فضل صلاة الجماعة في المساجد ٦٢
- فضل صلاة الجماعة في المسجد ٦٧



- ٧٣ فضل الصلاة في أرض فلاة
- ٧٤ فضل الصلاة مطلقاً، وفضل الركوع والسجود
- ٨١ فضل انتظار الصلاة
- ٨٣ فضائل النوافل المطلقة
- ٩٢ فضل الركعتين بعد العصر
- ٩٤ فضل صلاة التساييح
- ٩٦ فضل صلاة التوبة
- ٩٨ فضل الصلاة بعد الوضوء
- ٩٩ فضل ركعتي الطواف
- ١٠٠ فضل صلاة الحاجة
- ١٠٢ فضل صلاة الاستخارة
- ١٠٦ فضل صلاة ركعتين عند دخول البيت والخروج منه
- ١٠٨ تحية المسجد
- ١٠٩ فضل قيام الليل
- ١٢٥ فضل الصلاة على الجنازة

